

Distr.
GENERAL

S/AC.31/1997/24
15 December 1997
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

مجلس الأمن



لجنة مجلس الأمن المنشأة
عملاً بالقرار ٨٦٤ (١٩٩٣)
بشأن الحالة في أنغولا

مذكرة شفوية مؤرخة ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٧
موجهة إلى رئيس اللجنة من البعثة الدائمة لفنلندا
لدى الأمم المتحدة

تهدي البعثة الدائمة لفنلندا لدى الأمم المتحدة تحياتها إلى رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ٨٦٤ (١٩٩٣) بشأن الحالة في أنغولا وتتشرف، إيماء إلى المذكرة رقم SCA/2/97(11) المؤرخة ٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٧، بتقديم المعلومات التالية:

يجري تنفيذ قرار مجلس الأمن ١١٢٧ (١٩٩٧) في فنلندا بتدابير مشتركة مع أعضاء الاتحاد الأوروبي، وهي الموقف المشترك (97/759/CFSP) الصادر في ٣٠ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٧ والذي حدده مجلس أوروبا استناداً إلى المادة ك - ٢ من المعاهدة الخاصة بالاتحاد الأوروبي، فيما يتعلق بأنغولا، بهدف حمل الاتحاد الوطني للاستقلال التام لأنغولا (يونيتا) على الوفاء بالتزاماته في عملية السلام، وقرار المجلس ٩٧/٢٢٢٩ الصادر في ٣٠ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٧ بشأن وقف بعض العلاقات الاقتصادية مع أنغولا لحمل الاتحاد الوطني على الوفاء بالتزاماته في عملية السلام. وانتهاك قرار مجلس أوروبا يعتبر جنائية في فنلندا يعاقب عليها بالحبس والغرامة والحجز على عائدات الأعمال غير المشروعة ومصادرتها، ضمن عقوبات أخرى.

أما حظر بيع وتوريد الأسلحة والمعدات العسكرية وقطع الغيار اللازمة لها في فنلندا بموجب مرسوم وطني بشأن تنفيذ الالتزامات المنبثقة عن قرار مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة بشأن أنغولا ٨٤٨ (١٩٩٣) المؤرخ ١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٣. وسوف تدخل تعديلات أخرى على المرسوم. إلا أن حظر الأسلحة سيظل ينظم بأحكام المرسوم.

— — — — —